

جيش الدفاع الإسرائيلي

أمر بشأن صلاحيات خاصة لمكافحة فيروس الكورونا الجديد (تعديل رقم ١٦) (تقييد النشاط)
(يهودا والسامرة) (رقم ١٩٩٨) (تعليمات مؤقتة)، ٥٧٨١-٢٠٢١

بموجب صلاحياتي كقائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقة، وبما انني اعتقد ان الامر ضروري لمصلحة المنطقة، والصحة العامة، فأني أمر بهذا ما يلي:

١. تعديل المادة ١٢ في الأمر بشأن صلاحيات خاصة لمكافحة فيروس الكورونا الجديد (تعليمات مؤقتة) (تقييد النشاط) (يهودا والسامرة) (رقم ١٩٤٤)، ٥٧٨٠-٢٠٢٠ (فيما يلي-الامر الأصلي)، في المادة ١٢ -

(أ) في الفقرة (ج)، بدل "او خدمات الرفاه الاجتماعي ضرورية" يأتي: "خدمات الرفاه الاجتماعي ضرورية او علاج بالطب البديل او الاشتراك في فعاليات او برامج بهدف للتغلب على الوحدة للمسنين من قبل وزارة المساواة الاجتماعية الإسرائيلية، سلطة محلية او من قبلهم";

(ب) في الفقرة (ي ج)، بدل " او حفل ختان" يأتي: طقوس دينية لذكرى البار متسفا او البات متسفا، حفل ختان، او طقوس دينية مشابه لهذه الطقوس في الديانات الاخرى؛

٢. في المادة ٦ من الامر الأصلي بعد الفقرة (هـ) يأتي-

(١هـ) مكان لتقديم العلاج بالطب البديل؛

(٢هـ) مكان الذي تقام فيه فعاليات او برامج بهدف التغلب على الوحدة للمسنين من قبل وزارة المساواة الاجتماعية الإسرائيلية، سلطة محلية او من قبلهم؛"

٣. في المادة ١٧ من الامر الأصلي، بعد الفقرة (أ) يأتي-

(أ) مكان لتقديم العلاج بالطب البديل كالمذكور في المادة ٦(هـ)؛

(١) مدير المكان يستقبل الزبائن بالتنسيق المسبق؛

(٢) خلال العلاج بالطب البديل الذي ينفذ بواسطة مس الجسد-

(أ) مدير المكان يعقم الأدوات، والمعدات، والكرسي او سرير العلاج التي تم استعمالها، وكذلك يبدل المناشف والمرابيل، بين زبون لآخر؛

(ب) يتأكد مدير المكان انه خلال تقديم العلاج للزبون، المعالج يرتدي الكمامة وواقي للوجه؛".

٤. بدء سريان هذا الامر بيوم توقيعه.

٥. الاسم يسمي هذا الامر: "الأمر بشأن صلاحيات خاصة لمكافحة فيروس الكورونا الجديد (تعديل رقم ١٦) (تقييد النشاط) (يهودا والسامرة) (رقم ١٩٩٨) (تعليمات مؤقتة)، ٥٧٨١-٢٠٢١".

٢٠ تبيانات ٥٧٨١ أـلـوـف تـمـيـر يـدـعـي

٤ كانون ثاني ٢٠٢١ قائد قوات جيش الدفاع الإسرائيلي

بمنطقة يهودا والسامرة